

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع التأمينات)

قرار رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠١

بشأن تحديد جزء المعاش الجائز استبداله

اعتباراً من ٢٠٠١/٧/١

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعى

الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وزيادة المعاشات ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٢ بزيادة المعاشات وتعديل بعض أحكام قوانين

التأمين الاجتماعى ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٤ بزيادة المعاشات وتعديل بعض أحكام قوانين

التأمين الاجتماعى ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٩٨ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعى ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٦ فى شأن قواعد وشروط وحالات

الاستبدال والمبالغ المطلوب ردها مقابل إيقاف العمل بالاستبدال ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٦٤ لسنة ١٩٩٢ بشأن قواعد تنظيم ضم العلاوات

الخاصة إلى أجر الاشتراك الأساسى ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٨ بشأن قواعد تنظيم ضم العلاوات

الخاصة إلى أجر الاشتراك الأساسى ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تحديد جزء المعاش

الجائز استبداله اعتباراً من ٢٠٠٠/٧/١ ؛

وعلى مذكرة رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بالقطاع الحكومى المشرف

على مكتب وزيرة التأمينات المؤرخة فى ٢٠٠١/٧/١ ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يحدد جزء المعاش المجائز استبداله اعتباراً من ١/٧/٢٠٠١ ، وفقاً للجدول التالى :

قيمة الجزء المستبدل بالجنيه	مقدار المعاش بالجنيه
١	من ٩١ إلى أقل من ٩٢
٢	من ٩٢ إلى أقل من ٩٤
٣	من ٩٤ إلى أقل من ٩٧
٤	من ٩٧ إلى أقل من ١٠٠
٥	من ١٠٠ إلى أقل من ١٠٥
٦	من ١٠٥ إلى أقل من ١١٠
٧	من ١١٠ إلى أقل من ١٢٥
٨	من ١٢٥ إلى أقل من ١٥٠
٩	من ١٥٠ إلى أقل من ٢٠٠
١٠	من ٢٠٠ إلى أقل من ٢٥٠
١١	من ٢٥٠ إلى أقل من ٣٥٠
١٢	من ٣٥٠ إلى أقل من ٤٠٠
١٣	من ٤٠٠ فأكثر

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى